



الجمهورية العربية السورية

وزارة الصحة

١١/٢٨١٥٤

تعميم

إلى جميع المكاتب العلمية للشركات الدوائية غير المحلية
والمستودعات المستوردة للمستحضرات الدوائية غير المحلية

لاحقاً لتعميمنا رقم ١١/٢٨١٥٤ تاريخ ٢٠٢٢/٩/٧ وللقرار التنظيمي رقم ٣/٢٧/٢٠٢٢، والمتضمن موافاتنا وبالسعة القصوى تسمية أحد كوادركم من العاملين لديكم ليكون مؤهلاً ومسؤولاً عن التيقظ الدوائي (LSR) وتسمية بديل عنه للقيام بمهام ومسؤوليات التيقظ الدوائي على أن يكون:

- سورّي الجنسية أو من في حكمه، ومقيماً في سورية.
- صيدلانياً أو طبيباً حاصلاً على ترخيص مزاوله المهنة، ومسجلاً أصولاً في وزارة الصحة.

يُطلب إلى المكاتب العلمية للشركات الدوائية غير المحلية والمستودعات المستوردة للمستحضرات الدوائية غير المحلية التي لم تلتزم بالمطلوب أعلاه موافاتنا وبالسعة القصوى بتسمية أحد كوادركم من العاملين لديهم ليكون مؤهلاً ومسؤولاً عن التيقظ الدوائي وتسمية بديل عنه للقيام بمهام ومسؤوليات التيقظ الدوائي مرفقاً بأرقام هواتفهم وعناوين بريدهم الإلكتروني أصولاً.

يمكن الحصول على نسخة إلكترونية من القرار التنظيمي من موقع وزارة الصحة على الإنترنت.

معاون وزير الصحة
لشؤون الصيدلة والهندسة الطبية
د. رزاق عمر سلوطة



نسخة إلى :

- نقابة صيادلة سوريا.
- فروع نقابة الصيادلة ع/ط مديريات الصحة.
- مديرية الشؤون الصيدلانية
- مديرية مخابر الرقابة والبحوث الدوائية.
- مديريات الصحة لتعميمه على : دوائر الرقابة والبحوث الدوائية، والمكاتب العلمية والمستودعات المستوردة.
- مديرية الخدمات المشتركة/ دائرة المعلوماتية لنشره على موقع الوزارة.
- مديرية الرقابة والبحوث الدوائية / دائرة التيقظ الدوائي والدراسات السريرية.

